[473] فدعى رسول ا صلى ا عليه وآله بقوس ليرميه فهرب (1). 996 - وفى رواية انه قال للنبى في قسمة خيبر: اتق ا يا محمد. فقال له النبي صلى ا عليه وآله: لعنك ا ولعن ما في صلبك، اتأمرنى بالتقوى وانا جئت به من ا لعنك ا اخرج، فلا تجاورني. فلم يرا الاطريدين حتى ملك عثمان فادخلهما (2). قال يحيى بن الحسن قد وفينا بما وعدنا به في صدر هذا الكتاب من جمع المناقب من مسند احمد بن حنبل ومن الصحاح الستة، وموطأ مالك، وصحيح البخاري وصحيح مسلم وصحيح ابى داود السجستاني، وصحيح الترمذي، وصحيح النسائي، وتفسير الثعلبي، واضفنا إلى ذلك محاسن مناقب ابن المغازلى، ولم نغادر شيئا من ذلك ولم نخرج شيئا منه عن سننه الذى وضع له من غير ان نقدم مؤخرا أو نؤخر مقدما أو اخلال باسناده، أو ادعاه لموضع في باب انه فيها وليس الامر كذلك، نعوذ با سبحانه وتعالى من الزيادة والنقصان في الفاظ رسوله المصطفى، الذى لا ينطق عن الهوى، لان من زاد أو نقص في كلامه صلى ا عليه وآله كان مغيرا لوحى ا تعالى عن موضعه ونظامه كما قال ا تعالى: " يحرفون الكلم عن مواضعه " (3). ثم ولو كان الامر والعياذ با على خلاف ذلك، لما صح به انتفاع التابع والمتبوع لخروجه عن سلوك محجته ونقلاته عن موضع حقيقته. وكيف يعتمد من يريد الاحتجاج على ما انخرط في سلك التبديل وخرج عن وضع التنزيل بل وضعناه على قضية الاتفاق لنطمس به معالم اللجاج والخلاف، فصار لذلك اصلا متبعا و طريقا مهيعا، لموضع الاجماع على صدقه وصحته، ووضع الخلاف في بيان حجته، ووضوح محجته، واورى من زناد (4) الكتاب العزيز ما يقتبس، واوضح من صحاح اخبار ما يلتمس، فهذه عمدة كتب الاسلام التى عليها عمل المستبصر عند رواتها وبها حجة

(1 - 2) الاصابة ج 1 ص 344 - 345 والاستيعاب لابن عبد البر ج 1 ص 316 - 317 (3) المائدة: 13. (4) " وضع الخلاف " ارتفاعة. و " اورى " عن المواراة بمعنى اخراج النار، و " زناد " جمع " الزند " العود الاعلى الذى يقتدح به النار (*).